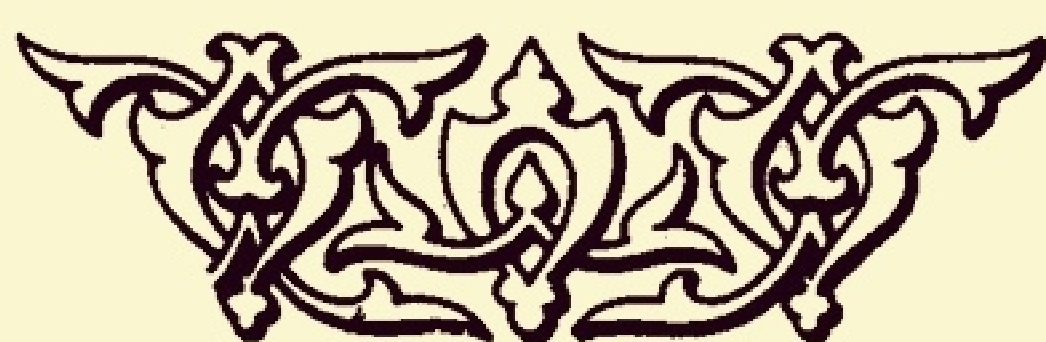
حكم

الرِّشوة في الإسلام

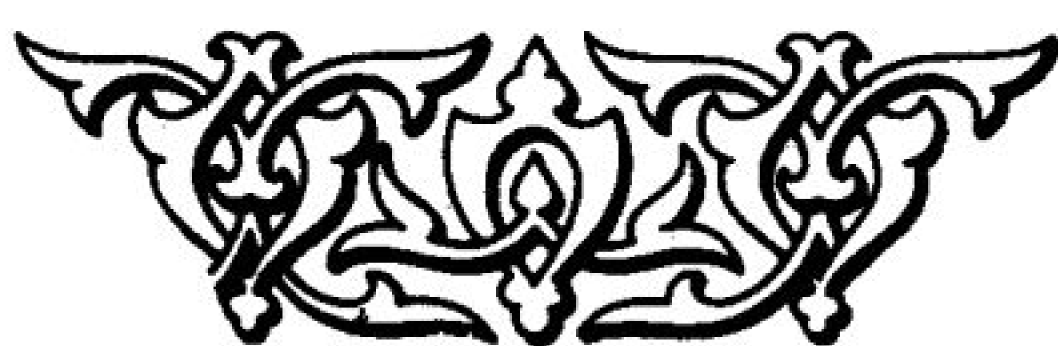


بقلم

عمر غرامه العمروي

حكم

الرشوة في الإسلام



بقلم

عمر غرامه العمروي

طبع بموافقة ادارة مراقبة الكتب وطبعات المصاحف
برئاسة ادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد ٠
برقم ٥/٧١٦ وتاريخ ١٤٠١/٧/٢٣هـ

الطبعة الرابعة ١٤٠٦هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق السموات والأرض ومافيهما ، ثم جعل يوم القيامة فصل وقضاء فيما بين خلقه وأخبرهم بما في ذلك اليوم من الأهوال والشدائد لعلمها العبد ويفهما ٠

والصلاة والسلام على خيرته من أنبيائه والمرسلين ، وصفوته من أصفيائه والصالحين ، محمد المبعوث بالهدى والدين المبين ، المنعوت بقوله تعالى : (وما أرسلناك الا رحمة للعالمين) وعلى آله وأصحابه الكرام البررة ، المنتخبين الخيرة ، وسلم تسليما كثيرا ٠

أما بعد :

يقول الله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون) ويقول عز من قائل عليم : (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون) ٠٠ وقال الرسول صلى الله عليه وسلم : « لعن الله الراشي والمرتشي والرائش » وقال عليه الصلاة والسلام : « هدايا الأمراء غلول » وقال صلى الله عليه وسلم : « لا يدخل الجنة من نبت لحمه من سحت النار أولى به » ٠

ومما نسمعه فيما بين الناس من ذكر الرشاوي وتبادل الهدايا على المستوى الرسمي ولما لذلك من خطورة عظيمة وهضم للحقوق ولما في هذه النصوص من الوعيد والعذاب الأليم ، أردت أن أنصح وأذكر نفسي واخواني المسلمين في كل مكان وزمان ٠ وأوصيهم بتقوى الله في السر والعلن ، بل وفي كل أمر من أمور الدنيا ٠ وفي الرشوة والهدية على وجه الخصوص ٠ فكتبت هذه الرسالة الصغيرة ، وجعلتها مختصرة وأوردت النصوص الصحيحة من السنة المطهرة في ذلك ٠ وسميتها (حكم الرشوة في الاسلام) ٠

وأسأل الله العلي القدير أن ينفع بها ، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم انه سميع مجيب . وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ..

بقلم الفقير الى عفو ربه القوي

عمر غرامة العمروي

عمر غرامة العمروي

تعريف الرشوة في اللغة :

قال ابن منظور في لسان العرب : الرشوة والرشاوي : المحاباة ٠٠ الى قوله وهي : الجعل وجمعها (رشى) بضم المهملة ٠ (١)

وقال ابن الأثير في النهاية : الرشوة والرشوة ٠ بالفتح وبالكسر : الواصلة الى الحاجة بالمصانعة ٠٠ الى قوله : فالراشي من يعطي الذي يعينه على الباطل ٠ والمرتشي الآخذ ٠ والرائش : الذي يسعى بينهما يستزيد لهذا وينتقص لهذا ٠ (٢)

وقال الفيروزآبادي في القاموس : الرشوة مثلثة الجعل ٠ جمع (رشا ورشا) بضم المهملة وبكسرها (٣) ٠

منشأ الرشوة :

ومنشأ الرشوة وابتداعها كما دلت عليه النصوص القرآنية ٠ هو : من اليهود وقد أخبرنا الله تبارك وتعالى في قوله تعالى : (سماعون للكذب أكالون للسحت) (٤) قال المفسرون : السحت هي الرشوة ٠ وقال بعضهم : هو كل كسب حرام ٠ وقد امتدت الرشوة وتصاعدت حتى أخذها بل وتعامل بها المنافقون ٠ وصارت من مميزاتهم الخبيثة وصفاتهم الذميمة وفاقوا اليهود في التعامل بها ومصداق ذلك قوله تعالى : (ألم ترى الى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدا) (٥) وهذه الآية نزلت في اليهود والمنافقين وذلك

---

(١) ج١/١١٧١ بترتيب يوسف خياط ٠

(٢) ج٢/٢٢٦ ٠

(٣) ج٤/٣٣٦ ٠

(٤) سورة المائدة آية ٤٢ ٠

(٥) سورة النساء آية ٦٠ ٠

عندما صارت خصومة بين يهـــودي ومنافق . ولما بدءا التحاكم والتداعي بينهما قال اليهودي هيا بنا الى محمد [صلى الله عليـــه وسلم] . وما ذلك الا لعلمه أن محمدا لا يأخذ الرشوة . ولكن المنافق قال : لا بل نتحاكم الى اليهود لعلمه انهم يأخذون الرشوة . بل وسيمكنونه مما يصبو اليه .

ولنا معشر المسلمين العبرة في هذه القضية كيف أن اليهـودي يصر على المحاكمة على يد الرسول الأمين صلوات الله وسلامه عليه . لأن محمـــد سيمكنه من حقـــه بالحق . ولا يظلم أحدهمـــا . أما المنافق فلا يرغب التحاكم الا الى اليهود لعلمه أنه سيحصل على مالّ غيره بالباطل بالحرام بـ (الرشـــوة) ومن قصة اليهـودي والمنافق الدليل الواضح على أن الرشوة من أعمال ومن صـــفات اليهود والمنافقين .

وقد قرن الله تبارك وتعالى بين الرشوة والكذب كما في قوله سبحانه : (سماعون للكذب أكالون للسحت) . وهذا بلا شـــك الكذب من عادات وأعمال اليهود والمنافقين بل وهو من شـــعائرهم وعلاماتهم ومصداق ذلك ماورد في هذا الحديث الشريف .

١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « آية المنافق ثلاث : اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا أؤتمن خان (٦) » فماذا بعد هذه الصـــفات . الذميمة القبيحة الا جهنم لمن دام عليها . فالكذب فجور وهو هلاك صاحبه وقائده الى النار . واخلاف الوعد قرينه . والخيـــانة هي فسخ الأمانة عن عاتق صاحبها وهلاكه .

---

(٦) أخرجه البخـــاري في كتاب الايمـــان وفي كتاب الأدب وفي الوصايا وفي حديث الافك وأخرجه مسلم في الايمـــان والترمذي حديث ٢٦٣١ والنســـائي ج٨/١١٦ .

حكم الرشوة في الاسلام :

ولما تقدم فالراشي خائن والمرتشي خائن والرائش خائن وفي الحديث الآتي حكم هؤلاء الثلاثة الخونة ٠

٢ ــ عن ثوبان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي بينهما » (٧) ٠

والرائش الوسيط ــ الساعي بين المسلم والمستلم ٠ ولعل قائلا يقول لماذا يكون حكم (الرائش وهو لا يأخذ شيئا) كحكم المعطي والآخذ ؟ والجواب : أولا أنه حكم عليه من لا ينطق عن الهوى صلى الله عليه وسلم ٠ ثانيا : كما أن الدال على الخير كفاعله فان الدال على الشر كفاعله قياسا ٠

وما أسوأ حالهم جميعا والعياذ بالله فمهما ارتشى المرتشون ومهما أكلوا من أموال الناس حراما فحالهم من أسوء الى أسوأ لأن الحرام يذهب الحلال ويفنيه وهذا الحديث الآتي أيضا فيه اللعن للراشي والمرتشي ٠

٣ ــ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : « لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي » (٨) ٠

---

(٧) أخرجه الحاكم في مستدركه ج٤/١٠٣ والامام أحمد في مسنده ج١٥/٢١٣ الفتح الرباني وأخرجه في المشكاة وقال أخرجه أحمد والبيهقي في شعب الايمان عن ثوبان وزاد (والرائش) « يعني الذي يمشي بينهما » حديث ٣٧٥٥ وأخرجه البزار والطبراني في الكبير حديث ١٤١٥ ج٢ وذكره في مجمع الزوائد ج٤/١٩٨ ٠

(٨) أخرجه الترمذي حديث ١٣٣٧ وفي تحفة الاحوذي حديث ١٣٥٢ وقال هذا حديث حسن صحيح وأخرجه أبو داود حديث ٣٥٨٠ والحاكم في مستدركه ج٤/١٠٣ وقال حديث صحيح وأقره الذهبي وأخرجه ابن ماجة حديث ٢٣٠٣ والبيهقي في السنن ج١٠/١٣٩ وفي المشكاة حديث ٣٧٥٣ ج٢ وصححه الألباني ٠ والامام أحمد في مسنده ج١٥/٢١٢ الفتح الرباني والطبراني في الصغير وقال في مجمع الزوائد رجاله ثقات ٠

واللعن هو الطرد من رحمة الله ـ ومن لا يرحمه الله من يرحمه غيره (ومن يغفر الذنوب الا الله) (٩) ٠

ومما تقدم نعلم معشر المسلمين أن مصدر الرشوة اليهـــود والمنافقين ٠ وحكم من تعامل بها أنه ملعـــون وأنه آكل للمال بالباطل بالحرام بالرباء ٠

عمل الرشوة في المجتمع :

الرشوة مرض خطير على الانســان بل هي سرطان قاتل مدمر للانسانية أجمع ، اذا خالط جسما قضى عليه ٠ وهي مفســدة للأخــلاق ماخالطت عملا الا أفســدته ولا نظاما الا خلخلته ولا طريقا منيرا الا أظلمته ولا باطلا الا رفعته ولا حقا الا أنزلته وغيرته ٠ ولا فشت في أمة الا حل الغش فيهــا محل الاخلاص والخيانة محل الأمانة ٠ كم من ألسنة أخرستها وكم من ضمائر أوهنتها ٠ حذر منها ســبحانه وتعالى ونهى في قوله تعــالى : (ولاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) (١٠) بالطريق المظلم بطريق السحت بالطريق الملعون كما تقدم في الأحاديث وهنــا نأتي على ذكر السحت فنقول : هو العذاب وهو الهلاك وهو الحرام لمن أراده الله له والعياذ بالله ٠ وهو كل خبيث قبيح ٠

وتعريفه في اللغــة قال : ابن منظور في لســان العرب (١١) السحت : كل حرام قبيح الذكر وقيــل هو ما خبث من المكاسب وحرم ، فلزم عنه العــار ٠ وقبيح الذكر : كثمن الكلب والخمر والخنزير ٠ وجمعه اسحات ٠٠ الى قوله : والســحت : الحرام الذي لا يحل كسبه ٠٠ الى قوله : والسحت : العذاب ٠ كما في قوله تعالى : (فيسحتكم بعذاب) (١٢) ٠

(٩) سورة آل عمران آية ١٣٥ ٠

(١٠) سورة البقرة ١٨٨ ٠

(١١) ج٢/١٠٤ ٠

(١٢) سورة طه آية ٦١ ٠

وقال : ابن الأثير في النهاية : والسحت : الحرام الذي لا يحل كسبه ، لأنه سحت البركة .. أي يذهبها . (١٣) ثم قال : ومنه حديث ابن رواحة وخرص النخل « انه قال ليهود خيبر لما أرادوا أن يرشوه : أتطعموني السحت » أي الحرام . سمى الرشوة في الحكم سحتا .

قال سيد قطب رحمه الله : والرشوة آفة في المجتمع قاتلة ، ورذيلة انسانية واطية ، مدعاة الى انعدام الثقة في العدل ، ويأس النفوس من الحق . وما أبأس المجتمع الذي تؤكل فيه أموال الناس بالباطل ، ويتدنأ الحاكم الى أكلها من أيدي المحكومين . (٣٩/ج٢) في ظلال القرآن .

حكم السحت في الاسلام :

٤ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يدخل الجنة من نبت لحمه من سحت ، النار أولى به » وفي رواية أخرى للترمذي « لا يربو لحم نبت من سحت » . (١٤)

وهذا وعد ووعيد لآكل السحت بعدم دخول الجنة وأن النار مثواه وملجأه ولا يكفي أن يكون آكل السحت ؟ وهو الراشي والمرتشي وكذا الرائش خائنين فحسب بل من كان هذا نهجه وعمله فقد فسخ المروءة وجرح عقيدته . جرح توحيده بربه تبارك وتعالى فهو سافل خائن دنيء مساوم في دينه ودنياه .

---

(١٣) ج٢/٣٤٥ .

(١٤) الرواية الأولى أخرجها الامام أحمد في مسنده ج٣/٣٢١ ، ٣٩٩ وأخرجه الآجري في تحريم النرد والشطرنج والملاهي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كسب المغنية والمغني حرام وكسب الزانية سحت ، وحق على الله عز وجل أن لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت » ص ١١٦ وأخرجه ابن الجوزي في تلبيس ابليس ص ٢٣٣ .

الرواية الثانية : أخرجها الترمذي في كتاب الجمعة جزء من حديث .

فالرشوة قبرا للأمانة · ترفع الخامل العاطل ، وتضع المجد العامل ، تقدم الجهلاء وتؤخر الأكفاء وكم من صاحب حق سلبته حقه ، وأصبح يقلب كفيه ، ليس له الاالصبر على المهانة والحرمان ، أو الاقدام على من سلبه حقه ليقتله ، رغبة في استعادة حقه منه · ولا حول ولا قوة الا بالله ·

تطور الرشوة بتطور العصور :

ان للرشوة بداية أو بدائيات لا تأتي الا بها وهي طرق تمهيد للوصول الى قمة التراشي والسعي وراء ذلك · ومن الأشياء الأولية التي ينبغي أن تتوفر هي :

النوع الأول ـ الوساطة : وهي الداء السام التي تعكس الأنظمة والقوانين فتردها وكأنها لم تكن شيئا · وهي غنية عن التعريف انما تحتاج الى بذل جهود راسخة للحصول على المطلوب وهي الآن عند المجتمع أعظم وأبلغ من الرشوة · لكونها جهرية مرئية ملموسة · الا ما كان يوجبه الشرع ويقتضيه فلا بأس في التوسط فيما ينفع الناس في أعمال الخير ·

النوع الثاني ـ الهدية : وقد ورد ذكرها في القرآن الكريم وفي سورة النمل ـ فيما أخبر به سبحانه من أمر بلقيس ملكة سبأ باليمن وذلك عندما أتاها خطاب سليمان عليه السلام ، وأرادت أن تعرف يقينا عن أمر سليمان · فأخبر سبحانه بقولها : (واني مرسلة اليهم بهدية) (١٥) · لعلمها أنه اذا كان سلطانا فانه سيقبل الهدية · وان كان نبيا أو رسولا فانه لا ولن يقبل ذلك · وقد كانت هديتها لبنة من الذهب فلما قدمت الى سليمان عليه السلام من رسل بلقيس جعلها تحت الدواب لتبول وتروث عليها · فصغر ذلك في أعين الرسل الذين أتوا بها ، وألزمهم سليمان عليه السلام باعادتها الى ملكتهم · فلما أتوها وأخبروها

---

(١٥) سورة النمل آية ٣٥ ·

بما عمل سليمان عليه السلام عرفت أنه نبيا واهتز عرشها من هيبته ٠

والهدية : غنية عن التعريف فالكل يعرفها عاميا كان أو غيره ٠ وهي من أكبر المصائب في الأرض ، بل هي عين الرشوة — وهي ظلام الحقوق وقبرها وهي التي تهدم الدور وتخرب البيوت وهي أشهر مايعرف في عالمنا اليوم حيث حلت محل عميق من نفوس أهلها ٠ ولعلم الرسول صلى الله عليه وسلم من ربه عز وجل ، بأن الهدية ظلام بل ظلمات بعضها فوق بعض ، وأنه قد لا يأخذها الا ذو منصب أو والي في الأمصار والأقطار حذر منها فيما يروى ٠

٥ — عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هدايا الأمراء غلول » (١٦) والغل هو الغش والخيانة ٠

وقال ابن منظور (١٧) : والغل بالكسر : هو الغش والعداوة والضغن والحقد والحسد ٠ جمعه غلول ٠ وغلولا : يخون ٠ وغلا : بكسر أوله : هو مجاوزة الحد والافراط ٠

وكثير من الناس لا يقدم شفاعة ولا يقدم خيرا الا ليعطى مقابلها هدية على حسن صنعه ومن كان هذا عمله فقد أكل الرباء بعينه وقد أخبر بذلك المصطفى عليه الصلاة والسلام فيما يروى .

٦ — عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من شفع لأحد شفاعة فأهدى له هدية عليها فقبلها فقد أتى بابا عظيما من أبواب الرباء » (١٨) ٠

---

(١٦) أخرجه البخاري حديث ٧١٧٤ فتح الباري واللفظ له ٠ ومسلم بشرح النووي ج١٢/٢١٩ الامارة وأبو داود وقد جعله عنوان الباب ٠ والبيهقي ج١٠/١٣٨ في السنن الكبرى ٠

(١٧) لسان العرب ج٢/١٠٠٨ بترتيب يوسف خياط ٠

(١٨) أخرجه أبي داود في البيوع والاجارة حديث ٣٥٤١ وفي المشكاة حديث ٣٧٥٧ وقال الالباني اسناده حسن ٠

وقد نهى صلى الله عليه وسلم العمال الذين كانوا يرسلون لجلب الزكوات والذين يوكلون على حفظ الغنائم من الغلول ومن قبول الهدايا · بل وتوعدهم بحمل ماغلوا على أكتافهم يوم القيامة · كل ياتي بما غله سواء كانت هدية أو اختلاس خفي · عن الأمير أو الحاكم وذلك فيما يروى ·

٧ ــ عن أبي حميد الساعدي قال : استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني أسد يقال له ابن اللتبية على صدقة ، فلما قدم قال : هذا لكم ، وهذا أهدى لي · فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر ــ فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « ما بال العامل نبعثه فيأتي فيقول : هذا لك وهذا لي فهلا جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهدى له أم لا ؟ والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء الا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته ، ان كان بعيرا له رغاء ، أو بقرة لها خوار ، أو شاة تيعر ــ ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي ابطيه ــ ألا هل بلغت ؟ ثلاثا » · (١٩) ·

فهذا شأن الهدية التي تمكن صاحبها من قلوب الآخرين وتجعله خليلا لهم وأمينا · بالرغم من وضوح الدليل · والهدية في هذا العصر جامعة لأصناف الرشاوي المختلفة سواء كانت مالا أو أي شيء من الأشياء الملموسة والمحسوسة فأنه يقدم على سبيل الهدية وأكثر العاملين والمتعاملين بها ينظرون الى أصناف الهدايا أكثر من نظرتهم الى المال · لأنهم ليسوا بحاجة الى المال · بقدر حاجاتهم الى تعدد أنواع الهدايا ·

النوع الثالث : من أصناف الرشوة : الولائم : وهي أيضا من أرقا عناصر الرشاوي والهدايا · فاذا قام شخص بعمل وليمة لأي

---

(١٩) أخرجه البخاري في الأحكام حديث ٧١٧٤ فتح البــاري · ومسلم في الامارة ج١٢/٢١٨ ، ٢١٩ شرح النووي · واحمد في مسنده ج٢/٤٢٦ وابو داود في الامارة وأحمد أيضا في مسنده ج٥/٤٢٢ والدارمي في السير · واخرجه البخاري أيضا في الهبة وفي الزكاة وفي الحيل ·

مسئول فقد استحوذ عليه بل استأسره بهذه الوليمة خصوصا وان كانت الوليمة عملت قبل الشروع في أي موضوع عملت من أجله الوليمة • وحيث أن الباطل تمكن بل ورسخ في قلبه فليس يهمه الا الفوز بالقضـــية باطلة كانت أو غير باطلة • والخوف كل الخوف من الحاكم الشرعي الذي تكون القضـايا على يديه ويقيم حدود الله في أرضه • ولما كان لابد وان الرشوة تسري بين المجتمع ومن المجتمع الى الحكام والله يعلم بحال عباده نهى تبارك وتعالى عباده عن آكل المال بالحرام بالباطل فقال سبحانه : (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقـا من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون) (٢٠) •

وهنا ذكر الحكام لأنهم خلفاء الله في أرضه وهم الواســطة بين الخالق ، والخلق لوضع الحق في أهله ، وتحكيم شرائعـه بين خلقه دون تفريق وتمييز ، فاما أن يحكموا بالحق ويعيدوا الحق الى نصابه ، واما أن يرتشوا وينزعوا الحق ويعطوه الى غير أهله ، وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرتشي في الحكم وذلك فيما يروى •

٨ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي في الحكم » (٢١) •

فماذا بعد الآية السابقة وهذا الحديث وغيره من دليل ، يرهب الراشي والمرتشي والرائش ، ســواء كان حاكما سـلطانيا ، أو حاكما شرعيا ، أو مسئولا عن حقوق بني آدم ، كأصـحاب صناديق الحسابات المالية ، أو غيرهم من العمـال الذين تبعثهم الدولة لجلب زكوا تالأغنام والحبوب • فمن يحسن لهم الضيافة

---

(٢٠) البقرة ١٨٨ •

(٢١) أخرجه الترمذي حديث ١٣٣٦ والحاكم في مسـتدركه ج٤/١٠٣ وفي المشكاة حديث ٣٧٥٤ وقال : قال الترمذي حديث حسن صحيح وأخرجه الامام أحمد في مسنده ج١٥/٢١٢ الفتح الرباني وفي مجمع الزوائد ج٤/١٩٩ •

ويعمل لهم وليمة كتبوا له أنصبا أضعاف ما عنده · ليأخذ مالا بالباطل ويظلم نفسه ويظلم ما ملكت يمينه · ومن السبب ؟ العاملون الذين ساعدوه على الباطل ومكنوه منه وماذا بعد هذه النصوص الشرعية ، أي نفس تقدم على الرشوة أو الهدية بعد هذه الأدلة أي اسلام يدعونه الذين يتعاملون بالرشوة ، سواء كانوا ذا مناصب سلطانية أو قضاة أو عمال ، أو كتاب ومن شاكلهم ممن تنتهي اليهم مصالح المسلمين ومعاملاتهم هل قرءوا أو سمعوا قوله تعالى : (يأيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون) (٢٢) ·

وفي ختام هذه الرسالة أسأل الله تبارك وتعالى أن يعصمنا مما يغضبه ، وأن يثبتنا على الحق ، والطريق المستقيم ، لنسعد في الأولى وفي الآخرة ، انه نعم المولى ونعم النصير · وصلى الله على عبده ورسوله وصفوته من خلقه نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ··

الرياض ٢٠/رمضان/١٤٠٠هـ

---

(٢٢) سورة الأنفال آية ٢٧ ·

AL-FARAZDAK PRESS مطابع الفرزدق التجارية
تلفون
ص.ب الرياض